قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون وقيل بفتحها قال عياض
غلط وقال النووي في شرح مسلم هو اختيار من لا يحقق
العربية اي لان المضارع المجزوم انما يجوز فتح اخره
ان لم يتصل بضمير الغايب وقول عياض ان الفتح غلط
يرده ما في ان قراءة وشرحها ان وجوب الضم انما هو على
الاوفق لا غير فقيل وبغرض صحة الفتح الضم ابلغ منه لان
الخبر عن النهي ابلغ من صريح النهي انتهى وفيه نظر
فانه خرج من النكتة في خبر مسلم تعليله بغير ذلك ولفظه
من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب
الريح والمحمل كالمجلس والمراد به الحمل بفتح الراء وقافين محالد
بالجيم عرضت اي نفسي كعرض الجيش على الامير ليعرفهم
وبتاءالمتكلم حتى يردها لا بضميره او هو بالبناء للمفعول اي
عرضني عليه هنا ولا ذلك ليستظرفني فوثبني وجلادق على
القتال وكان سبب ذكرانه لا يثبت على الخيل حتى ضرب
صلى الله عليه وسلم صدره وود عاله بالتثبيت وكان ذلك
قبل موته صلى الله عليه وسلم بنحو اربعين يوما ثم يحتمل
ان جريرا غاب الى خلافة عمر فحضر فامر عمر بعرضه
عليه ليتبين حاله وما وقع له في ركوب الخيل فالقى
جرير رواه ان كان من كلام جرير وهو الظاهر فهو
التفات والقياس فالقيت رداي ومشت فقال لي وان
كان عن كلام قيس فظاهره انه اعتراض وان كان بالتفات

السياق

السياق يابا ه وانما فضل جرير ذلك اظهار الفتونه وتجلده
فقال عطف على عرضت ما رايت هي هنا علمية بدليل
الاستثنا اذ الاصل فيه الاتصال ويلزم البصريه انه
منقطع رجلا يعلم من ذكر صورة المفضل ان المراد من
الرجل المفضل عليه صورته فزع انه على حذف مضاف
اي صورة رجل غير محتاج اليه ووجه مناسبة هذا
الباب ان طيب الصورة يلزمه غالبا طيب ريحها ففيه
ايما الى النغطر فقول بعضهم لا خفا ان الحديث ليس تحت
عنوان الباب ليس في محله ثم ما ذكره عمر رضي الله
تعالى عنه مشكل لاقتضايه ان صورة جرير احسن من
صورة محمد صلى الله عليه وسلم وقد ورد عن كثير من الصحابة
ما يرد ذلك وقد يجاب بان صورته صلى الله عليه وسلم قد
علم واستقر في العقول انها اجل من سايرالمخلوقات
حتى من صورة يوسف عليه الصلاة والسلام فلم ينقل
ان صورته كان يقع على اكمل وجه من صورها ما يصيره
كالمراة يحكي ما قابله وقد حكى ذلك عن صورة نبينا
صلى الله عليه وسلم لكن اسند عن الصحابة كثيرا من ذلك
الكمال الباهر لانه لو يدر نظرهم لم يطيقوا النظر اليه كما قال
بعض المحققين واما جمال يوسف فانه لم يسر قط من
واذا افتقدرايتها اصبن فاسئلها قول عمر ما رايت رجلا
وكان المراد بهذا النفي من عداه صلى الله عليه وسلم
كانت راي علمية ام بصرية واذا كان الكلام مفروضا
فيمن عداه فعمر لم يعلم او ينظر ممن عداه صورة احسن